

«فَظَلَّتْ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهَا ثَلَاثِينَ سَنَةً» ٢٧ جُمَادَى الْآخِرَةٍ ١٤٤٧ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مُعَرَّضٌ لِلْفَتَنِ، مُسْتَهْدَفٌ مِنْ أَعْدَاءِ كَثِيرِينَ، أَوْلَاهُمْ نَفْسُهُ الَّتِي بَيْنَ جَنْبِيهِ؛ وَلِهَذَا مَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالَهُ فَإِنَّهُ يَعْصِي رَبَّهُ، وَيُخْطِئُ، وَيَظْلِمُ نَفْسَهُ، أَخْرَجَ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهُ، وَحَسَنَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ: «كُلُّ بَنْيِ آدَمَ خَطَّاءُ، وَخَيْرُ الْخَاطَّائِينَ التَّوَّابُونَ». فَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ أَنْ جَعَلَ لَهُمْ طَرِيقًا لِرُجُوعِ إِلَيْهِ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَسْهَلِ الْطُّرُقِ، وَجَعَلَ لَهُ بَابًا لَا يُغْلِقُ أَبَدًا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوْ تَبْلُغَ الرُّوحُ الْحُلْقُومَ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ، فَيَوْمَئِذٍ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾، وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهُ، وَحَسَنَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرِّغِرُ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَقَدْ حَتَّى اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ جَمِيعًا عَلَى التَّوْبَةِ، بَلْ عَلَقَ الْفَلَاحَ عَلَيْهَا، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ»: فَإِنَّ حَقِيقَةَ التَّوْبَةِ الرُّجُوعُ إِلَى اللَّهِ، بِالتِّزَامِ فَعْلِ مَا يُحِبُّ، وَتَرْكِ مَا يَكْرَهُ، فَهِيَ رُجُوعٌ مِنْ مَكْرُوهٍ إِلَى مَحْبُوبٍ، فَالرُّجُوعُ إِلَى الْمَحْبُوبِ جُزْءٌ مُسَمَّاها، وَالرُّجُوعُ عَنِ الْمَكْرُوهِ الْجُزْءُ الْآخَرُ؛ وَلِهَذَا عَلَقَ سُبْحَانَهُ الْفَلَاحُ الْمُطْلَقُ عَلَى فِعْلِ الْمَأْمُورِ وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ بِهَا، فَقَالَ: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فَكُلُّ تَائِبٍ مُفْلِحٌ، وَلَا يَكُونُ مُفْلِحًا إِلَّا مَنْ فَعَلَ مَا أُمِرَ بِهِ وَتَرَكَ مَا نُهِيَ عَنْهُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، وَتَارِكُ الْمَأْمُورِ ظَالِمٌ، كَمَا أَنَّ فَاعِلَ الْمَحْظُورِ ظَالِمٌ، وَزَوَالُ اسْمِ الظُّلْمِ عَنْهُ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْتَّوْبَةِ الْجَامِعَةِ لِلْأَمْرَيْنِ، فَالنَّاسُ قِسْمَانِ: تَائِبٌ وَظَالِمٌ لَيْسَ إِلَّا، فَالْمُتَّائِبُونَ هُمُ: ﴿الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾، فَحِفْظُ حُدُودِ اللَّهِ جُزْءٌ التَّوْبَةِ، وَالْتَّوْبَةُ هِيَ مَجْمُوعُ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَإِنَّمَا

سُمِّيَ تَائِبًا لِرُجُوْعِهِ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ مِنْ نَهِيِّهِ، وَإِلَى طَاعَتِهِ مِنْ مَعْصِيَتِهِ.

عِبَادُ اللَّهِ: التَّوْبَةُ هِيَ حَقِيقَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَالدِّينُ كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي مُسَمَّى التَّوْبَةِ؛ وَبِهَذَا اسْتَحْقَقَ التَّائِبُ أَنْ يَكُونَ حَبِيبَ اللَّهِ. قَالَ الْعَالَمَةُ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمَدَارِجِ» أَيْضًا: فَإِذَا التَّوْبَةُ هِيَ حَقِيقَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَالدِّينُ كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي مُسَمَّى التَّوْبَةِ وَبِهَذَا اسْتَحْقَقَ التَّائِبُ أَنْ يَكُونَ حَبِيبَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ، وَإِنَّمَا يُحِبُّ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ مَا أَمْرَبِهِ، وَتَرَكَ مَا نَهَى عَنْهُ.

فَإِذَا التَّوْبَةُ هِيَ الرُّجُوعُ مِمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَيَدْخُلُ فِي مُسَمَّاهَا الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ، وَتَنَاؤلُ جَمِيعِ الْمَقَامَاتِ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ غَايَةً كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَبِدَايَةً الْأَمْرِ وَخَاتِمَتْهُ، كَمَا تَقَدَّمَ، وَهِيَ الْغَايَةُ الَّتِي وُجِدَ لِأَجْلِهَا الْخَلْقُ، وَالْأَمْرُ وَالتَّوْحِيدُ جُزْءٌ مِنْهَا، بَلْ هُوَ جُزُؤُهَا الْأَعْظَمُ الَّذِي عَلَيْهِ بِنَاؤُهَا. وَأَكْثُرُ النَّاسِ لَا يَعْرِفُونَ قَدْرَ التَّوْبَةِ وَلَا حَقِيقَتَهَا، فَضْلًا عَنِ الْقِيَامِ بِهَا عِلْمًا وَعَمَلاً.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: مِمَّا يُعِينُ الْعَبْدَ عَلَى تَحْقِيقِ النَّدَمِ فِي قَلْبِهِ أُمُورٌ:

الْأَوَّلُ: الْعِلْمُ بِاللَّهِ بَعْدَ الْجَهْلِ بِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا حَكِيمًا وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمْوُلُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾. قَالَ مُجَاهِدٌ رَحْمَةُ اللَّهِ: كُلُّ مَنْ عَصَى رَبَّهُ فَهُوَ جَاهِلٌ، حَتَّىٰ يَنْزَعَ عَنْ مَعْصِيَتِهِ.

الثَّانِي: ذِكْرُ اللَّهِ بَعْدَ الْغَفْلَةِ عَنْهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾. أَخْرَجَ التَّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفَتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ إِلَّا غَفَرَ لَهُ»، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

الثالثُ: الخوفُ مِنْ مَكْرِ اللهِ بَعْدَ الْأَمْنِ مِنْهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيُّحَسِّبُونَ أَنَّمَا نُمْدُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَّةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجْهَةُ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾.

الرابعُ: رَجَاءُ رَحْمَةِ اللهِ بَعْدَ الْقُنُوتِ مِنْهَا. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَعْفُرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنْبِيوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَعْثَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾. أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةَ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ قَوْمًا كَانُوا قَتَلُوا فَكَثُرُوا، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا، وَأَنْتَهُمْ كُوْنُوا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُ إِلَيْهِ لَحَسَنٌ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَارَةً، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ ذِيَّلاً: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إِلَى: ﴿فَأَوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِهِمْ﴾. قَالَ: «يُبَدِّلُ اللهُ شُرُكَهُمْ إِيمَانًا وَزِنَاهُمْ إِحْصَانًا»، وَنَزَّلَتْ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾.

عِبَادَ اللهِ: إِنَّ الْعَبْدَ قَدْ يَنْسَى ذُنُوبًا كَثِيرَةً قَدْ أُحْصِيَتْ عَلَيْهِ؛ لِيُجْزَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللهُ جَمِيعًا فِي نَبِيَّهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللهُ وَنَسُوهُ وَاللهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾، فَمِثْلُ هَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَدارَكَ نَفْسَهُ بِالتَّوْبَةِ الْعَامَّةِ. قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةَ اللهِ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتاوَىٰ»: فَمَنْ تَابَ تَوْبَةً عَامَّةً كَانَتْ هَذِهِ التَّوْبَةُ مُقْتَضِيَّةً لِغُفرَانِ الذُّنُوبِ كُلَّهَا، وَإِنْ لَمْ يَسْتَحْضِرْ أَعْيَانَ الذُّنُوبِ، إِلَّا أَنْ يُعَارِضَ هَذَا الْعَامَّ مُعَارِضٌ يُوجِبُ التَّخْصِيصَ، مِثْلُ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الذُّنُوبِ لَوْ اسْتَحْضَرَهُ لَمْ يَتُبْ مِنْهُ؛ لِقُوَّةِ إِرَادَتِهِ إِيَّاهُ، أَوْ لِاعْتِقادِهِ أَنَّهُ حَسَنٌ لَيْسَ بِقَيِّحٍ، فَمَا كَانَ لَوِ اسْتَحْضَرَهُ لَمْ يَتُبْ مِنْهُ لَمْ يَدْخُلْ فِي التَّوْبَةِ، وَأَمَّا مَا كَانَ لَوْ حَضَرَ بِعَيْنِهِ لَكَانَ مِمَّا يَتُوبُ مِنْهُ فَإِنَّ التَّوْبَةَ الْعَامَّةَ شَامِلَتُهُ...، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَسْتَحْضِرُ عِنْدَ التَّوْبَةِ إِلَّا بَعْضَ الْمُتَّصِفَاتِ بِالْفَاحِشَةِ أَوْ مُقْدَمَاتِهَا، أَوْ بَعْضَ الظُّلْمِ بِاللُّسَانِ أَوِ الْيَدِ، وَقَدْ يَكُونُ مَا تَرَكَهُ مِنَ الْمَأْمُورِ الَّذِي يَجِبُ لِلَّهِ عَلَيْهِ فِي بَاطِنِهِ وَظَاهِرِهِ، مِنْ شَعْبِ الإِيمَانِ وَحَقَائِقِهِ أَعْظَمَ ضَرَرًا عَلَيْهِ مِمَّا فَعَلَهُ مِنْ بَعْضِ الْفَوَاحِشِ، فَإِنَّ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ مِنْ حَقَائِقِ الإِيمَانِ الَّتِي بِهَا يَصِيرُ الْعَبْدُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ حَقًا أَعْظَمُ نَفْعًا مِنْ نَفْعِ تَرْكِ بَعْضِ الذُّنُوبِ الظَّاهِرَةِ، كَحُبِّ اللهِ وَرَسُولِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا أَعْظَمُ الْحَسَنَاتِ الْفِعْلِيَّةِ، حَتَّىٰ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رَجُلٌ يُدْعَى حِمَارًا، وَكَانَ يَشْرَبُ

الْخَمْرَ، وَكَانَ كُلَّمَا أُتِيَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَلَدَهُ الْحَدَّ، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُ أُتِيَ بِهِ مَرَّةً فَأَمَرَ بِجَلْدِهِ، فَلَعْنَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». فَنَهَى عَنْ لَعْنِهِ مَعَ إِصْرَارِهِ عَلَى الشُّرُبِ؛ لِكَوْنِهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، مَعَ أَنَّهُ ﷺ لَعَنَ فِي الْخَمْرِ عَشَرَةً: «لَعْنَ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَسَاقِهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةِ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا». وَلَكِنَّ لَعْنَ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلِزِمُ لَعْنَ الْمُعَيْنِ الَّذِي قَامَ بِهِ مَا يَمْنَعُ لُحُوقَ اللَّعْنَةِ لَهُ.

أَيُّهَا النَّاسُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَتُوبُوا إِلَيْهِ، فَلَقَدْ أَفْلَحَ التَّائِبُونَ، وَخَسِرَ الْبَطَالُونَ، هَذَا وَلَقَدْ كَانَ سَلْفُ الْأُمَّةِ مِنْ أَنْصَحِ الْأُمَّةِ تَوْبَةً، وَأَسْرَعُهُمْ حَوْبَةً، وَلَنْعَرِضْ مِثَالًا عَلَى ذَلِكَ.

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَهَّرْنِي، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ»، قَالَ: فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَهَّرْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ، ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ»، قَالَ: فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَهَّرْنِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ: «فِيمَ أَطَهَرُكَ؟» فَقَالَ: مِنَ الزِّنِيِّ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبِيهِ جُنُونٌ؟» فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، فَقَالَ: «أَشَرَبَ خَمْرًا؟» فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ، قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَزَّنِيَتْ؟» فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ فُرِجَمَ، فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ، قَائِلٌ يَقُولُ: لَقَدْ هَلَكَ، لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: مَا تَوْبَةُ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ جُلُوسُ، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ»، قَالَ: فَقَالُوا: غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوْ سِعَتُهُمْ»، قَالَ: ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَرْدِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَهَّرْنِي، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ» فَقَالَتْ: أَرَأَكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: «وَمَا ذَاكِ؟» قَالَتْ: إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزِّنِيِّ، فَقَالَ: «أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهَا: «حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ»، قَالَ: فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ، قَالَ: فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ»، فَقَالَ: «إِذَا لَا تَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مِنْ يُرِضِعُهُ»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: فَرَجَمَهَا.